

شهادة

تفيد بوضع المركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الأول لدى الوكيل وتسليمها للمكسر المعتمد من قبل الإدارة بهدف تحطيمها، تنفيذاً لمقتضيات المادة الثانية من المرسوم رقم 14-469-2 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1435 (18 يوليو 2014) والمتعلق بتحديد شروط تخويل منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الأول.

- يشهد الوكيل المسوق للمركبة الجديدة.....

رقم الضريبة التجارية: التعرف الضريبي:

العنوان: المدينة.....

• بناء على طلب الاستفادة من منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الأول المقدم من طرف السيد(ة).....الحامل (ة) للبطاقة الوطنية للتعرف رقم.....

• بناء على شهادة الأهلية رقم..... بتاريخ/. المسلمة لمعني (ة) بالأمر من طرف العماله؛
أن السيد (ة):

Prénom الاسم الشخصي:

Nom الاسم العائلي:

رقم البطاقة الوطنية للتعرف:.....، بصفته مالكا للمركبة القديمة، كما هو مضمون في
الورقة الرمادية الخاصة بها، قد قام بتاريخ/. بوضع لدى مؤسستنا المركبة القديمة ، ذات
الأوصاف التالية:

العلامة التجارية: نوع النوع: الصنف:

الوقود: رقم الإطار الحديدي: والمستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الأول ، رقم.....

المسجلة تحت رقم نقطة اطلاقها.....

العمالة/الإقليم.....

- وأن الوكيل المشار إليه أعلاه قد قام بتاريخ بتسليم المركبة المذكورة إلى
المكسر:

العنوان: المدينة.....

الضريبة التجارية: ، التعرف الجبائي: المعتمد من قبل الإداره بهدف تحطيمها.

حرر بتاريخ : / /

توقيع الوكيل توقيع المسؤول القانوني للشركة (المكسر)

ملحوظة: يتعين على الوكيل أن يقدم هذه الشهادة ضمن ملف الأداء لدى المصالح المركزية لوزارة الداخلية (مديرية الشؤون
الإدارية، الرباط) وأن يوجه نسخة من هذه الشهادة إلى العمالة المعنية.